



Distr.  
GENERAL

S/AC.26/Dec.73 (1999)  
25 June 1999  
ARABIC  
Original: ENGLISH

# مجلس الأمن

لجنة الأمم المتحدة للتعويضات  
مجلس الإداره

مقرر بشأن أولوية الدفع وآلية الدفع للمرحلة الثانية  
لل مدفوعات اتخاذ مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة  
للتعويضات في جلسته ٨٨ المعقودة في ٢٤  
حزيران/يونيه ١٩٩٩ في جنيف

إن مجلس الإداره

رغبة منه في الوفاء بأغراض المقرر ١٧ (S/AC.26/Dec.17(1994) لمنح أولوية الدفع لأصحاب  
المطالبات من الفئات "ألف" و"باء" و"جيم" مع منح تعويض معقول أيضاً لأصحاب المطالبات من الفئات " DAL " و " HAE "  
و " او " في أقرب تاريخ ممكن ، و

رغبة منه أيضاً في إنجاز المدفوعات الكاملة لجميع أصحاب المطالبات من الفئتين "ألف" و "جيم" في موعد  
لا يتجاوز نهاية عام ٢٠٠٢ ، وقبل ذلك إن أمكن ،

يقرر أنه على الرغم مما ورد في الفقرة ٦ من المقرر ١٧ ، بعد إنجاز المدفوعات المنصوص عليها في  
الفقرة ٢ من المقرر ١٧ ، ستُخصص الأموال المتوفّرة لدى اللجنة لدفع المطالبات على النحو التالي حتى يتم دفع  
المبالغ الرئيسية بالكامل لجميع المطالبات من الفئتين "ألف" و "جيم" :

(أ) يحول الأمين التنفيذي أموالاً إلى كل حكومة معنية فيما يتعلق بالمطالبات الموقعة عليها من جميع الفئات. وتجري هذه التحويلات عندما توجد أموال في صندوق التعويضات تكفي لتقديم مدفوعات قدرها ٢٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (أو المبلغ الأصلي المحكم به غير المدفوع إن كان يقل عن ذلك) فيما يتعلق بكل مطالبة موافق عليها. وعندما يتم دفع المبلغ المذكور أعلاه فيما يتعلق بجميع المبالغ المحكم بها للمطالبات من الفئتين "ألف" و"جيم" وجميع المطالبات الموافق عليها من الفئات "دال" و"هاء" و"واو"، يجري زيادة المبلغ للمدفوعات الأخرى لجميع المطالبات إلى ٧٥ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة (أو المبلغ الأصلي المحكم به غير المدفوع إن كان يقل عن ذلك)؛

(ب) ولدى أداء المدفوعات بموجب الفقرة (أ)، يكون على الأمين التنفيذي أن يؤدي المدفوعات على أساس تقديم دفع على حدة. وتؤدي المدفوعات المتعلقة بدفعات المطالبات لكل فئة بنفس الترتيب الذي تمت به الموافقة على دفعات المطالبات نفسها من جانب مجلس الإدارة. ويجوز للأمين التنفيذي أن يقدم مدفوعات لدفعات متعددة للمطالبات في نفس الوقت؛

(ج) إذا حدث عند دفع المبلغ المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه بشأن أي مطالبة، أن بقي للمطالبة رصيد أصلي قدره ١٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة أو أقل، يجوز للأمين التنفيذي أن يدفع كامل الرصيد الأصلي الباقي للمطالبة،

يُعرب عن استعداده للنظر في الظروف الخاصة المتعلقة بالمطالبات الموافق عليها ذات الصلة بالرصد والتقييم البيئيين للنظر في هذا السياق في مستوى وأولوية المدفوعات التي ينبغي تقديمها بخصوص كل مطالبة. وفي نفس الوقت، يؤكد مجلس الإدارة من جديد التزامه بإيجاد حل سريع لعملية الدفع فيما يتعلق بكل من الفئة "ألف" والفئة "جيم" ،

ويُعرب عن عزمه على النظر قبل نهاية المرحلة الثانية للمدفوعات في القواعد التي ستطبق بخصوص تقديم مدفوعات أخرى للمطالبات من الفئات "دال" و"هاء" و"واو" التي سيتبقى لها أرصدة غير مدفوعة بعد اكمال المرحلة الثانية للمدفوعات، وبالمبلغ هذه المدفوعات.

-----